

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٧ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها في الإقليم المصري وتعديلاته؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٩ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدنية وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛

وعلى ما عرضه وزير التجارة والصناعة؛

و بعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار:

(المادة الأولى)

تنقل أصول وخصوم المشروعات المبينة فيما بعد من ميزانية الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدنية التابعة لوزارة التجارة والصناعة إلى ميزانية الجهات المبينة قرين كل منها :

الجهة المنقول إليها	المشروع	م
مشروعات تابعة لوزارة النقل		
الهيئة العامة للطرق والكبارى	امتداد طريق المصانع بطريق الواحات	١
الهيئة العامة للطرق والكبارى	طريق غرب شركة الحديد والصلب	٢
الهيئة العامة للطرق والكبارى	طريق حلوان المصانع الصحراوى	٣
الهيئة العامة للنقل النهرى	امتداد ترعة التوبالية	٤

الجهة المنقول إليها	المشروع	م
الهيئة القومية لسكك حديد مصر	سكة حديد حلوان / الواحات	٥
الهيئة القومية لسكك حديد مصر	سكة حديد الوادى الجديد / البحر الأحمر	٦
الهيئة القومية لسكك حديد مصر	خط سكة حديد الدخيلة	٧
هيئة مينا الإسكندرية	باقي تسليمات مشروع ميناء الدخيلة	٨
مشروعات تابعة لوزارة الكهرباء		
الشركة المصرية لنقل الكهرباء (وزارة الكهرباء)	خط كهرباء نجع حمادى / أبو طرطور	١
شركة نقل الكهرباء بالإسكندرية (وزارة الكهرباء)	خط كهرباء الدخيلة	٢
مشروعات تابعة لوزارة الإسكان		
الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي	محطة مجاري حلوان	١
مشروعات تابعة لمحافظة القاهرة		
هيئة النقل العام (محافظة القاهرة)	باقي تسليمات النقل الداخلى بحلوان (الترام السريع)	١
مشروعات تابعة لبنك الاستثمار القومى		
بنك الاستثمار القومى		<u>المجمعات الصناعية :</u>
		السداد - برج العرب (العامرة) - أسوان - قنا -
		العصافرة - سوهاج - الإسماعيلية - أسيوط
مشروعات تابعة لمحافظة الوادى الجديد		
محافظة الوادى الجديد	المدينة السكنية وملحقاتها بمحافظة الوادى الجديد	١

(المادة الثانية)

يتم النقل لموازنات الجهات المنقول إليها المبينة في المادة السابقة طبقاً للمركز المالي للهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية في ٢٠١٤/٦/٣ على أن تضاف أعباء القروض حتى قام عملية تنفيذ النقل مضافاً إليها الفوائد على متأخرات فوائد البنك طبقاً لمكاتب بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى